

شرح اقتضاء الصراط المستقيم لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 95

محمد بن صالح العثيمين

منيرات مائلات كثير من علمائنا المعاصرين يقول المميلات اصحاب المشتري المائي العلماء السابقون. وين انتشار؟ انتشار اشياء كثيرة اللي له سلطة على امرأته يمنعها الفرق من الجانب من الجانب نعم هو الذكر فترك ما هو عندنا ما يفرق ابدأ مهو يفرق واذا فرق يمنع
يمنع - 00:00:01

معنى سليم. ايه. قدامه يصير مع الرجال اي نعم انت ما تدري انه هي سيدة؟ نعم ما تدري انها سيدة دينهم وغيرهم مع مع الناس الدول الثانية اقول هذا كلام عن فطرة تمام. هم بارك الله فيك يرون ان المرأة مقدمة على الرجل - 00:00:27
ولهذا في خطاباتهم سيداتي وسادتي نعم وجاء اناس يريدون ان يقلدوهم فكتبوا على ابواب الحمامات حمامات السيدات حمامات الرجال السادس حتى ظلموا الرجال مساكين. انزلوا. ما في اسر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال شيخ الاسلام - 00:01:06

رحمه الله تعالى في كتابه قضاء الصراط المستقيم وروى ايضا وروى ايضا ابو الشيخ باسناده عن محمد ابن قيس وسعد ابن عبد الرحمن ابن حبان قال دخل ناس من بيت اغلب على عمر ابن عبد العزيز عليه من عمائم كهيفة الاعراب - 00:01:45
فقالوا يا امير المؤمنين الحقنا بالعرب قال فمن انتم؟ قالوا نحن بنو تغلب. قال وقال اولستم؟ قال اولستم من اوسط العرب قالوا نحن النصاري قالوا نحن نصارى. قال علي بجند فاخذ من نواصيهم والقي العمائم وشق رداء كل واحد - 00:02:05
المباراة لو شق رداء كل واحد شبرا يحتزم به. وقال لا تركبوا وقال لا تركبوا السور. عندكم شقة رجال ولا من ها؟ من انشق منه شبرا وقال لا تركبوا السرج واركبوا على الكف ودلوا ودلوا رجلكم من شق واحد - 00:02:25

وعن مجاهد ابي الاسود وعن مجاهد تعلمون هذا؟ السرج معروف الكاف تسمى عندنا الوثارة او الوثيرة عبارة عن شيء مثل المخدة توضع على ظهر فرس ثم تشد على بطنه او على الحمار كالبضعة واما آ قوله جل رجلاه - 00:02:57
الدم ارجلكم من شق واحد فمراده الا تكون تحت الرجلين من جانب والاخرى من جانب اخر. بل تكون الرجلان كلاهما كلاهما من جانب واحد نعم رجلك ها؟ دنا رجلكم ان شاء الله رجلي كنت - 00:03:27

يصلح هو الافصح الجمع لا ولكن يجوز التغيير. نعم وعن مجاهد ابي الاسود قال كتب عمر ابن عبد العزيز الا يضرب الناقوس خارجا من من الكنيسة وعن عمر ان عمر ابن ان عمر ابن عبد العزيز كتب ان قبلك فلا يلبس نصراني قماء ولا ثوب خز ولا عصر. وتقدم بذلك - 00:03:55

اشد التقدم واكتب فيه حتى لا يخفى على احد نهيه عنه. واكتب فيه حتى لا يخفى على احد نهيه عنه. نهى عنه نعم او نهى عنه ها؟ نهى نعم واكتب فيه حتى لا يخفى على احد نهيه عنه. هذا مثل الاعلانات عندنا الان اذا اردنا ان شيئا يشيع يعلن فهو رضي الله عنه - 00:04:22

يعني عمر ابن عبد العزيز طلب منه ان يكتب حتى لا يخفى على احد انه نهى عنه نعم وقد ذكر لي ان كثيرا ممن قبلك من النصاري قد راجعوا لبس العجائب وتركوا لبس المناطق على اوساطهم - 00:04:57
واتخذوا الوفر والجناب واتخذوا الوفر والجمام. وتركوا التقصيص ولع مريئا ولا عمري. الا واتخذوا غفر وفرة واتخذوا الوفر والجمم وتركوا التقصيص ونعم لي ان كان يصنع ذلك فيما قبلك ان ذلك والعمر ان كان - 00:05:20

ولا عمري ان ان كان ولعلي كان يصنع ذلك فيما قبله ان ذلك بك ضعف وعجز. فانظر كل شيء كنت نهيت عنه وتقدمت فيه الا

فتعاهدته واحكمته ولا ترخص فيه. ولا تعد عنه شيئاً. ولم اكنتم سائر ما كانوا يأمرون به في اهل الكتاب - [00:05:46](#)

دي الغرض هنا التمييز وكذلك فعل جعفر بن محمد بن هارون المتوكل لاهل الذمة في خلافته واستشار في ذلك واستشار في ذلك

الامام احمد بن حنبل وغيره وعهوده في ذلك وجوابات احمد بن حنبل له معروفة - [00:06:12](#)

ومن جملة الشروط ما يعود باخفاء منكرات دينهم وترك اظهارها ها طيب زائد قلت هذا فيه خلاف ايش؟ لانها تأتي. فهل سبق؟ سبقت

قبل صفحتين. هم انظر مكان النسخ نعم. ومن جملة الشروط ها - [00:06:31](#)

نرى في ذلك الامام احمد استشعار بالشمع المهم ومن جملة الشروط ما يعود باخفاء منكرات دينهم وترك اظهارها كمنعهم من اظهار الخمر والناقوس والنيران والاعباد ونحو ذلك ومنها ما يعود باخفاء شعار دينهم كاصواتهم بكتابهم. فاتفق عمر رضي الله عنه

المسلمون معه وسائر العلماء بعد - [00:07:04](#)

ومن وفقه الله تعالى من ولاة الامور على منعهم من ان يظهروا في دار الاسلام شيئاً مما يختصون به ولغة في الا يظهروا الاسلام

خصائص المشركين. الله اكبر. فكيف اذا فكيف اذا عملها المسلمون واظهروها - [00:07:34](#)

واظهروها هم مسخه؟ جباء مطبوعة واظهروها. نعم ومنها ما يعود بترك اكرامهم والزامهم بالصغار الذي شرعه الله تعالى. ومن المعلوم ان تعظيم اعيادهم ونحوها بالموافقة فيها من اكرامهم فانهم يفرحون بذلك ويسرون به كما يغتمون باهبار امر دينهم الباطل -

[00:07:52](#)

كما ها الوجه الثاني من دلائل الاجماع. وما قاله الشيخ فلا شك فيه. ما قاله الشيخ رحمه الله في انهم يسرون بموافقتهم على اعيادهم لا شك ان فيه انهم يسرون بهذا وانهم يهتمون باهمال امر دينهم والباطل وانهم كما قال الله عنه واجوا لتكفرون كما كفروا

فتكونون سواء - [00:08:22](#)

نعم ان من الكفر والجمل لا عندنا ثم لعلها الجمل اذا كان مشدد ثم ضم الجيم ميم مشددة ثم اسباب الشعر كشر يعني المفرد ثم

جمعها جمر حجة جمعها حجج - [00:08:51](#)

نعم عندنا الجماع. جمل اخر الوجه الثاني من دلائل الاجماع ان هذه ان هذه القاعدة قد امر بها غير واحد من الصحابة والتابعين في

اوقات متفرقة وقضاء متعددة وانتشرت ولم ينكرها ممكن - [00:09:28](#)

بن ابي حازم قال دخل ابو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من احبس يقال لها زينب فرأها فرأها لا تتكلم فقال ما لها الا تتكلم؟

قالوا حجت مصمتا. فقال لها تكلمي فان هذا لا يحل. هذا عمل الجاهلية. فتكلمت فقالت - [00:09:51](#)

من من اعمال من اعمى الجهاد نصها على النت؟ هذا عمل الجاهلية يبدأ منه كما هي نسخة فتكلمت فقالت من انت؟ قال امرؤ من

المهاجرين. قالت اي المهاجرين نفسه عنه؟ رضي الله عنه. الله اكبر. نعم. قالت اي - [00:10:11](#)

مهاجرين قال من قريش قالت من اي قريش؟ قال انك لسؤول. وقال انا ابو بكر قالت ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح الذي جاء الله به

بعد الجاهلية. قال بقاؤكم عليه ما استقامت لكم ائمتكم - [00:10:32](#)

قالت وما الائمة؟ قال اما كان اما كان لقومك رؤوس واشراف؟ واشراف يأمرونهم ويطيعونهم؟ قالت قال فهم اولئك على الناس. رواه

البخاري في صحيحه. فاخبر ابو بكر ان الصمت المطلق لا يحل. وعقب ذلك بقوله هذا - [00:10:52](#)

من عمل الجاهلية قاصدا بذلك عيب هذا العمل وذمه. وتعقيم الحكم بالوصف دليل على ان الوصف علة. فدل الا ان كونه من عمل

الجاهلية وصف يوجب النهي عنه والمنع منه. ومعنى قوله من عمل الجاهلية اي ممن فرد به اهل - [00:11:12](#)

الجاهلية ولم يشرع في الاسلام يدخل في هذا كل ما اتخذ من عبادة مما كان اهل الجاهلية يتعبدون به ولم ولم يشرع الله التعبد به

في الاسلام. وان لم ينوه عنه بعينه ينهى عنه - [00:11:32](#)

عندك نسخة اثني عشر نسخة ولا اذا لم يذهب ها مثل نسخة نعم وان لم ينهى عنه بعينه كالبكاء والتصدية. فان الله تعالى قال عن

الكافرين وما كان صلاتهم عند البيت الا بكاء وتصدياء - [00:11:52](#)

البكاء الصغير والبكاء الصغير ونحوه. والتصدية التصفيق فاتخاذ هذا قرينة وطاعة بالعمل الجاهلية الذي لم يشرع في الاسلام وكذلك

مروج المحرم وغيره. ومن ذلك ايضا ما يوجد كما سمعنا عند بعض الصوفية انهم - [00:12:20](#) عند الذكر والتسبيح يصفقون فهذا لا شك انه محرم وذلك لانه تعبد لله تعالى بما يتعبد به اهل الجاهلية والتصفيق له احكام منها ان يتخذ عبادة فهذا لا شك فيه تحريمه. وانه لا يجوز - [00:12:40](#) ومنها ان يتخذ لهوا مرعبا. فهذا لا شك انه خلاف المروءة. كما يؤتي من بعض الناس يبقى يصفق وربما ينكز على رجل واحدة او ما اشبه ذلك. فهذا خلاف المروءة - [00:13:03](#) ومنها ان يكون فيما نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام او فيما امر بخلافه. كتنبيه الامام فانه لا شك ان الانسان اذا نبه الامام بالتصفيق وهو رجل فقد خالف امر الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:13:22](#) ومنها ان يقع للتنشيط والتشجيع واظهار الرضا كما يفعل في كثير من المحافل او في المدارس فهذه كره بعض العلماء. وقال لان اصلها مأخوذ من غير المسلمين. ولا شك انه لا ينبغي - [00:13:42](#) لكن الانسان لا يجدر على ان يقول انها مكروهة او حرام لان الكراهة او التحريم حكم شرعي يحتاج الى دليل. فهذه هي احكام التصفيق كما رأيتكم. والشيخ رحمه الله - [00:14:02](#) كانه يسيء الى هذا انه اذا اتخذ هذا على وجه العبادة فانه لا شك انه من عمل الجاهلية - [00:14:16](#)